

تقرير
اللجنة المخصصة المعنية
بالمؤسسات الفرعية

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة الخامسة والثلاثون
الملحق رقم ٤٧ (A/35/47)



الأمم المتحدة
نيويورك ، ١٩٨٠

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .
ويعني إيراد أحد هذه الرموز الاحالة الى إحدى وثائق
الأمم المتحدة

[الأصل : بالإنكليزية/الفرنسية]
[٣١ تموز/يوليو ١٩٨٠]

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١	٣ - ١
٢	١٢ - ٤
٣	١٣

أولاً — المقدمة
ثانياً — عمل اللجنة
ثالثاً — توصيات اللجنة

اولا - المقدمة

١ - كان مما قامت به الجمعية العامة بقرارها ٢٨٣٧ (٢٦-٥) المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢١ ، أنها اعتمدت استنتاجات اللجنة الخاصة المعنية بترشيد اجراءات الجمعية العامة وتنديمها ، وقررت أن تستعرض ، من وقت إلى آخر ، التقدم المحرز في ترشيد عملها ، ورجت من الأمين العام أن يقدم تقريرا عن مدى انعكاس استنتاجات اللجنة الخاصة في عمل الجمعية العامة .

٢ - وكان معرفوها على الجمعية في دورتها الرابعة والثلاثين تقرير عن ترشيد اجراءات الجمعية العامة وتلبيتها (A/34/320) أعده الأمين العام امثلا للقرار المذكور أعلاه . وبلاختلاف الأمين العام ، في الفرع "سابعا" من هذا التقرير أنه ، في حين تشكل الهيئات الفرعية وسيلة جوهرية لضمان استمرار عمل الجمعية العامة بين الدورات ، فإن الزيارة الكبيرة في عدد مثل هذه الهيئات خلقت مشاكل ليس فيما يتصل بالوثائق فحسب بل وفي توفير خدمات المؤتمرات أيضا . وقد أوصى الأمين العام بما يلي :

(أ) ينبعى للجمعية العامة ، اعتبارا من الدورة الرابعة والثلاثين ، ان تعيد النظر في فائدة الهيئات الفرعية التي عجزت عن تقديم توصيات محددة ؟

(ب) ينبعى أن تملن التوقف عن إنشاء هيئات فرعية إضافية لمدة سنة .

٣ - عينت الجمعية العامة ، في دورتها الرابعة والثلاثين ، وفقا للفرع "سادسا" من مقرراتها ٤٠١/٣٤ المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٩ ، الدول التالية أعضاء في لجنة مخصصة للهيئات الفرعية ، برئاسة رئيس الدورة الرابعة والثلاثين للجمعية ، تقوم باستعراض مسألة استمرار عمل الهيئات الفرعية ، بهدف تقديم توصيات للجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، على أن يكون مفهوما أن اللجنة المخصصة مستعمل على أساس توافق الآراء :

الاتحاد الجمهوري الاشتراكي السوفياتية	جمهورية الكاميرون المتحدة
اشيوبيريا	رومانيا
ايسلندا	سنغافورة
بابوا غينيا الجديدة	الصومال
باكستان	الصين
بلجيكا	غيانا
بنما	فرنسا
بنلن	قبرص
تايلاند	كوسตารيكا
تركيا	ليسوتو
توندو	مصر
جزر البهاما	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية	وايرلندا الشمالية
الجمهورية العربية السورية	الولايات المتحدة الأمريكية
	اليمن

- (ب) الهند (بوصفها رئيسة مجموعة السبع والسبعين) ؛
(ج) كوسا (بوصفها رئيسة مجموعة دول عدم الانحياز) ؛
(د) الدول التي ترأس المجموعات الإقليمية (١).

قررت الجمعية العامة أن تنظر اثناء دورتها الخامسة والثلاثين بتحديد مهلة يتم خلالها انشاء هيئات فرعية اضافية .

ثانياً - أعمال اللجنة

٤ - عقدت اللجنة الاجتماعية في ٢٧ شباط/فبراير وفي ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٠ .

٥ - ذُكِرَ الرئيس ، في الاجتماع الأول ، بِأَنَّ الجَمْعِيَّةِ الْعَامَّةِ كَانَتْ ، اثْنَاءَ دُورَتِهَا الرَّابِعَةِ وَالثَّلَاثِينَ قَدْ اتَّخَذَتْ عَدْدًا مِنَ الْمُقْرَراتِ الَّتِي أَثْرَتْ عَلَى عَمَلِ الْهَيَّاَتِ الْفَرعِيَّةِ . وَكَانَتِ الْجَمْعِيَّةُ قَدْ قَرَّرَتْ فِي الْفَرْعِ " ثَالِثًا " مِنَ الْمُقْرَرِ ٤٠١ / ٣٤ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَطْلَبَ إِلَى الْهَيَّاَتِ الْفَرعِيَّةِ أَنْ تَتَّمَّ أَعْمَالُهَا فِي مُوْعِدٍ لَا يَتَجَاهِزُ إِلَّا أَوْلَى سَبْتَمْبَرٍ ، كَيْ تَتَسْنَى اتِّاحَةُ تَقارِيرِهَا بِجَمِيعِ لِغَاتِ الْعَمَلِ فِي مُوْعِدٍ يَتَيحُ النَّظَرُ فِيهَا فُورًّا افْتَتَحَ دُورَةُ الْجَمْعِيَّةِ . وَاضْفَافُ الرَّئِيسِ أَنَّهُ مِنَ الضرُورِيِّ استِمرَارُ بَذْلِ الْجَهْدِ وَالَّتِي بَدَأَ بِهَا اثْنَاءَ الدُّورَةِ السَّابِقَةِ لِتَحْسِينِ سِيرِ عَمَلِ الْمَذَلَّةِ ، وَانَّ عَلَى اعْضَاءِ الْجَمِيعِ أَنْ يَسْتَفِيدُوا مِنَ الفَرْصَةِ الَّتِي اتَّاحَهَا لَهُمْ انشَاءُ الْجَمِيعِ لِيَتَبَادِلُوا وَجْهَاتِ التَّلَرِ ، فِيمَا يَتَعلَّقُ بِالتَّحْسِينَاتِ الَّتِي يُمْكِنُ لِلْجَمْعِيَّةِ أَنْ تَدْخُلَهَا عَلَى اجْرَاءِهَا .

٦ - قررت اللجنة ، بعد تبادل وجهات النظر ، وجوب اجراء مشاورات غير رسمية قبل عقد الاجتماع الرسمي المسبق .

٧ - رجت اللجنة من الأمين العام ، في الاجتماع نفسه ، أن يعدّ وثيقة تحتوى على معلومات بشأن تشكيل الم هيئات الفرعية وولايتها . وصدرت الوثيقة في ٢٨ اذار / مارس ١٩٨٠ (A/AC.202/1) تحتوى على قائمة بالهيئات الفرعية التي شكلتها الجمعية العامة والتي كانت قد عقدت اجتماعات في الأعوام ١٩٧٧ ، ١٩٧٨ ، ١٩٧٩ ، ولا تزال موجودة حتى الآن ، وقائمة بالهيئات التي شكلت حديثاً والتي تقرر اجتماعها في عام ١٩٨٠ ، وتحتوى الوثيقة أيضاً على بيانات تتعلق خاصّة ، بولاية وعضوية الم هيئات الفرعية وبمدة انعقاد دوراتها .

٨ - كان أمام اللجنة ، عند اجتماعها الثاني ، مشروع غير رسمي لقرار قدمه الرئيس إلى أعضاء اللجنة ، ليلحوذوا إليه كأساس للمناقشة .

- ٩ - أصدر ممثل رومانيا بياناً أعلن به أن وفد بلاده غير قادر على تأييد الفكرة الواردة في الفقرة ١ من مذلوق مشروع القرار الخاص بالتوقف عن إنشاء هيئات فرعية جديدة.
- ١٠ - أشارت ممثلة بدن إلى أن التدبير المقترن في الفقرة ٤ من مذلوق مشروع القرار الخاص ببرمجة الاجتماعات على أساس مرة كل سنتين، لا يتعين تطبيقه على هيئات كمجلس الأمم المتحدة ل nämibya، مثلاً، أو اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري.
- ١١ - أشار الرئيس إلى أن الفقرة ١ هي مجرد توصية إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين. كما أشار أيضاً إلى أن الفقرة ٤ هي توصية لا تتطلب على أية هيئة، كتلك التي ذكرتها ممثلة بدن، لأن هذه الهيئات تتناول دورات راهنة، واضاف أن الفقرة ١ لن تؤثر على أي قرار يمكن اتخاذه في الدورة الاستثنائية الحادية عشر.
- ١٢ - اعتمدت اللجنة مشروع القرار، عقب بيان القاه الرئيس (انظر فقرة ١٣).

ثالثاً - توصية اللجنة

- ١٣ - توصي اللجنة المخصصة للهيئات الفرعية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:
- ”ان الجمعية العامة ،
ان تشير الى الفقرة ٣٥ من مقررها ١٠٤/٣٤ المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، الذي ينص على إنشاء لجنة مخصصة للهيئات الفرعية ،
وقد درست تقرير اللجنة المخصصة ،
- ١ - تعلن ، كتدبير مؤقت ، التوقف لمدة سنة عن إنشاء هيئات فرعية جديدة للجمعية العامة ؟
- ٢ - تقرر أن الأعمال التحضيرية للمؤتمرات الخاصة للأمم المتحدة ، يجب أن تقوم بها هيئات موجودة ؟
- ٣ - تقرر أنه ، كي يتسع استخدام الموارد المتاحة المحدودة أنجح استخدام ، يجب ان تخفض ، قدر الامكان مدة دورات الهيئات الفرعية للجمعية العامة ، معأخذ تجربة الدورات السابقة بعين الاعتبار ؟
- ٤ - ترجو من هيئات الفرعية ان تبذل جهداً مضاعفاً لبرمجة اجتماعاتها على أساس مرة كل سنتين ؟
- ٥ - ترجو من لجنة المؤتمرات ان تأخذ في الاعتبار الواجب أحكام الفقرتين ٣ و ٤ أعلاه ، عند اعدادها الخطط المقبلة للمؤتمرات والاجتماعات ؟
- ٦ - تقر أن تدرس ، في دورتها السادسة والثلاثين ، تلبيق القرار الحالي ”.

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور النشر في جميع أنحاء العالم. استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب إلى : الأمم المتحدة ، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف.

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre librairie ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.